الأمم المتحدة

A/C.5/78/3

الجمعية العامة

Distr.: General
17 May 2023
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والسبعون

اللجنة الخامسة

البند 139 من القائمة الأولية*

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024

رسالتان متبادلتان بين رئيس اللجنة الخامسة ورئيس اللجنة السادسة

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى اللجنة الخامسة رسالة مؤرخة 2 أيار/مايو 2023 موجهة من رئيس اللجنة الخامسة إلى رئيس اللجنة السادسة (انظر المرفق الأول)، ورسالة مؤرخة 15 أيار/مايو 2023 موجهة من رئيس اللجنة السادسة إلى رئيس اللجنة الخامسة، ردا على رسالة الأخير (انظر المرفق الثاني).

* A/78/50.

23-09456 (A) 070623 150623

الرجاء إعادة استعمال الورق

المرفق الأول

رسالة مؤرخة 2 أيار/مايو 2023 موجهة إلى رئيس اللجنة السادسة من رئيس اللجنة الخامسة

يشرفني أن أشير إلى الجزء الثالث من القرار 263/77 باء المؤرخ 18 نيسان/أبريل 2023، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إليّ التماس رأي قانوني رسمي من مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة، بحلول الجزء الرئيسي من الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة، يتضمن تقييماً للعقبات القانونية، إن وجدت، التي تحول دون إدخال تغييرات على نظام المعاشات التقاعدية لقضاة محكمة العدل الدولية والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، ولا سيما التغييرات التي ستؤدي إلى اختلاف نظم المعاشات التقاعدية للقضاة أثناء خدمتهم في المحكمة والآلية، والتغييرات التي ستخفض مستوى استحقاقات المعاشات التقاعدية للقضاة الجدد، بما في ذلك من خلال تقييم قانوني للنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية والنظام الأساسي للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

وفي القرار نفسه، دعت الجمعية العامة اللجنة السادسة إلى النظر في الجوانب القانونية من هذا التقييم، والنظر في إسداء المشورة بشأن هذا التقييم لكي تواصل اللجنة الخامسة مناقشته، مع مراعاة تقرير الأمين العام (A/77/346).

وفي هذا الصدد، يشرفني أن أرفق طيه رسالة مؤرخة 28 نيسان/أبريل 2023 من وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، المستشار القانوني للأمم المتحدة، ميغيل دي سيربا سواريس. وبغية تيسير مواصلة اللجنة الخامسة مداولاتها بشأن هذه المسألة دون تأخير لا مبرر له، أتطلع إلى أي نظر قد ترغب اللجنة السادسة في تقديمه.

(توقيع) فيليب **كريديلكا**
رئيس لجنة الإدارة والميزانية
(اللجنة الخامسة)

ضميمة

رسالة مؤرخة 28 نيسان/أبريل 2023 موجهة إلى رئيس اللجنة الخامسة من وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، المستشار القانوني للأمم المتحدة

أشير إلى رسالتكم المؤرخة 19 نيسان/أبريل 2023 التي طلبتم فيها تقديم رأي قانوني رسمي، عملا بالجزء الثالث من القرار 263/77 باء المؤرخ 18 نيسان/أبريل 2023، بحلول الجزء الرئيسي من الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة، يتضمن تقييما للعقبات القانونية، إن وجدت، التي تحول دون إدخال تغييرات على نظام المعاشات التقاعدية لقضاة محكمة العدل الدولية والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، ولا سيما التغييرات التي ستؤدي إلى اختلاف نظم المعاشات التقاعدية للقضاة أثناء خدمتهم في المحكمة والآلية، والتغييرات التي ستخفض مستوى استحقاقات المعاشات التقاعدية للقضاة الجدد، بما في ذلك من خلال تقييم قانوني للنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية والنظام الأساسي للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

وألاحظ في هذا الصدد أنه كان معروضا على اللجنة الخامسة الوثيقتان التاليتان فيما يتعلق بنظرها في شروط خدمة وأجور المسؤولين بخلاف مسؤولي الأمانة العامة، على النحو المشار إليه في تقرير اللجنة (A/77/672/Add.1):

- تقرير الأمين العام عن شروط خدمة وأجور المسؤولين بخلاف مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية ورئيس وقضاة الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (A/77/346)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/77/7/Add.7)

ويتضمن الجزء الثاني من تقرير الأمين العام (A/77/346)، المعنون "استعراض خطط المعاشات التقاعدية لأعضاء محكمة العدل الدولية والقضاة السابقين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ورئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين"، معلومات أساسية شاملة عن الموضوع، بما في ذلك إشارات إلى القرارات المتخذة والتقارير والوثائق الأخرى ذات الصلة (انظر الفرع ثانيا). وتتضمن المعلومات الأساسية أيضا معلومات تتعلق في جملة أمور برأي للأمين العام مفاده أنه نظرا لأن الجمعية العامة هي السلطة الوحيدة التي تحدد شروط خدمة أعضاء المحكمة واستحقاقات المعاشات التقاعدية الخاصة بهم، فإنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إلى مسألة مدفوعات المعاشات التقاعدية للنظر فيها. وتشير المعلومات الأساسية أيضا إلى تعليقات المحكمة وشواغلها.

وهي تعرض بإيجاز كذلك سياق الطلب الموجه إلى الأمين العام بأن يقدم إلى الجمعية العامة اقتراحا شاملا بشأن الخيارات المتعلقة بنظام المعاشات التقاعدية لكي تنظر فيه، والذي قدم الأمين العام امتثالا له معلومات مستكملة عن الاستعراض الشامل لنظام المعاشات التقاعدية (انظر الوثيقة A/74/354) وقدم من بعدها التقرير المذكور أعلاه لكي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين.

ومثلما ورد في الفقرة 25 من الجزء الثاني من تقرير الأمين العام (A/77/346)، فإن التقرير هو "نتاج التعاون بين الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ومكتب الموارد البشرية، مع مراعاة آراء وتعليقات المحكمة وآلية تصريف الأعمال المتبقية أيضا. واستشير أيضا مكتب تخطيط البرامج والمالية والميزانية".

أما مسألة إدخال تغييرات على نظام المعاشات التقاعدية لقضاة محكمة العدل الدولية والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، فستكون مسألة متروكة لنظر الجمعية العامة، مع مراعاة تقرير الأمين العام والتقرير الثامن للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (A/77/7/Add.7).

(توقيع) ميغيل دي **سيربا سواريس**
وكيل الأمين العام للشؤون القانونية،
المستشار القانوني للأمم المتحدة

المرفق الثاني

رسالة مؤرخة 15 أيار/مايو 2023 موجهة إلى رئيس اللجنة الخامسة من رئيس اللجنة السادسة

يشرفني أن أشير إلى رسالتكم المؤرخة 2 أيار/مايو 2023.

وفي تلك الرسالة، لفتتم انتباهي إلى الجزء الثالث من القرار 263/77 باء المؤرخ 18 نيسان/أبريل 2023، الذي دعت فيه الجمعية العامة، في جملة أمور، اللجنة السادسة إلى النظر في الجوانب القانونية من التقييم المتضمن في الرأي القانوني لمكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة، بشأن العقبات القانونية، إن وجدت، التي تحول دون إدخال تغييرات على نظام المعاشات التقاعدية لقضاة محكمة العدل الدولية والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، ولا سيما التغييرات التي ستؤدي إلى اختلاف نظم المعاشات التقاعدية للقضاة أثناء خدمتهم في المحكمة والآلية، والتغييرات التي ستخفض مستوى استحقاقات المعاشات التقاعدية للقضاة الجدد، بما في ذلك من خلال تقييم قانوني للنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية والنظام الأساسي للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

وأشير إلى أن الرأي القانوني، الذي التُمس تقديمه أيضا بموجب أحكام القرار 263/77 باء، صدر في 28 نيسان/أبريل 2023.

وأود إفادتكم أيضا بأن اللجنة السادسة قد اختتمت العنصر الفني من أعمالها للدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة. إلا أنه بالنظر إلى أن الرأي القانوني لمكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة قد صدر بالفعل، وفي ضوء عجالة المسألة، تشاور مكتب اللجنة مع أعضاء اللجنة. وبعد أن التمست آراء الوفود، أود الإفادة بما يلي باسم أعضاء اللجنة.

لا يدخل في الممارسات العامة للجنة السادسة استعراضُ الآراء القانونية الصادرة عن مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة. وتترك للجمعية العامة أو الهيئة الفرعية المعنية التابعة للجمعية التي طلبت الرأي مسألة أخذ ذلك الرأي القانوني في الاعتبار كجزء من العملية التداولية البت في المسألة محل النظر.

وأشير إلى التقييم المتضمن في الرأي القانوني ومفاده أن "مسألة إدخال تغييرات على نظام المعاشات التقاعدية لقضاة محكمة العدل الدولية والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين ستكون مسألة تنظر فيها الجمعية العامة، مع الأخذ في الاعتبار تقرير الأمين العام والتقرير الثامن للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (A/77/7/Add.7)".

وقد أُبلغتُ بأن هذه المسألة قد نظرت فيها اللجنة الخامسة في دورات سابقة ولا تزال قيد نظرها. وبالنظر إلى طبيعة المسائل التي يجري النظر فيها، فإن اللجنة الخامسة ستكون هي الهيئة التي ستنظر الجمعية العامة من خلالها حسبما يتوخى في هذه المسألة.

وبهذه الرسالة، تكون اللجنة السادسة قد أتمت نظرها في الطلب الوارد في القرار 263/77 باء.

(توقيع) بيدرو كوميساريو **أفونسو**
رئيس اللجنة القانونية (السادسة)